

الجامع الصحيح سنن الترمذي

2006 - حدثنا بندار و أحمد بن منيع و محمود بن غيلان قالوا حدثنا أحمد الزبيري عن
سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه قال قال ي قلت يا رسول الله الرجل أمر به فلا يقربني
ولا يصيفني فيمر بي أفأقربه ؟ قال لا أقره قال ورآني رث الثياب فقال هل لك من مال ؟ قلت
من كل المال قد أعطاني الله من الإبل والغنم قال فلير عليك .
قال أبو عيسى وفي الباب عن عائشة و جابر و أبي هريرة و هذا حديث حسن صحيح و أبو الأحوص
اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي .
ومعنى قوله أقره أضفه والقري هو الضيافة K صحيح